

التحرير الطاوسي

[11] 2 ابراهيم بن نعيم أبو الصباح الكناني (1). روى ان الصادق عليه السلام قال

له: أنت ميزان ليس فيه عين (2). يقول الوشاء، عن بعض أصحابنا قال: قال أبو عبد الله [عليه السلام] (3). وروى عن الصادق عليه السلام انه قال له: وأنتم اليوم شوك لا ورق فيه (4) سند الحديث: أورد حديثا أولا عن محمد بن مسعود العياشي (5)، عن علي ابن محمد، عن أحمد بن محمد، عن الوشاء 6، ثم قال بعده: -

(1) قال في تنقيح المقال 1 / 38: - " الضبط: نعيم مصغرا بضم النون وفتح العين المهملة وسكون الياء المثناة ثم الميم ". وقد ذكره النجاشي في رجاله: 19 رقم 24 فقال " ابراهيم بن نعيم العبدى أبو الصباح الكناني، نزل فيهم فنسب إليهم. كان أبو عبد الله عليه السلام يسميه الميزان لثقتة... " وذكره الشيخ الطوسي في الفهرست: 185 رقم 816، وعده في رجاله: 102 رقم 2 من أصحاب الباقر عليه السلام، وفي: 144 رقم 33 من أصحاب الصادق عليه السلام. وعده البرقي في رجاله: 11 و 18 من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، وذكر ابن داود في القسم الاول من رجاله: 34 رقم 42 انه " مات بعد السبعين والمائة وهو ابن نيف وسبعين سنة ". (2) قال ابن منظور في لسان العرب: 13 / 305: " العين في الميزان: الميل، قيل هو أن ترجح احدى كفتيه على الاخرى ". والرواية في اختيار معرفة الرجال: 350 ذيل رقم 654. (3) هذا هو ذيل سند الرواية السابقة. (4) اختيار معرفة الرجال: 350 ضمن رقم: 655، وقوله عليه السلام " شوك لا ورق فيه " أي: ضرر لا منفعة فيه. (5) ليس في (أ). (6) هذا السند هو صدر سند الرواية رقم: 654 المذكورة سابقا. (*)